

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال : إن الطَّلَاحَ : جمْعُ طَلْحَةٍ . قال ابن سيده : جمْعُهَا عند سيبويه طُلُوحٌ كَصَخْرَةٍ ومُخَوِرٍ وطَّلَاحٌ شَبَّ هُوَ بَقَمْعَةٍ وقِصَاعٍ ويُجْمَعُ الطَّلَحُ على أَطْلَاحٍ . " وإِبلُ طَلْحِيَّةٌ " بالكسر " ويضم " على غير قياسٍ كما في الصَّحاح إِذَا كانت " تَرْعَاهَا " أَي الطَّلَاح . ووجدت في هامش الصَّحاح ما نصُّهُ : طُلَاحِيَّةٌ لغة في طَلْحِيَّةٍ ولا ينبغي أَن تكون نِسْبَةً إِلَى طَلَّاحٍ جَمْعاً كما قال لأن الجمع إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ رُدَّ إِلَى الْوَاحِدِ إِلَّا أَن يُسَمَّى بِهِ شَيْءٌ فَأَعْلَمَهُ . إِبِلُ " طَلْحَةٍ كَفَرَحَةٍ وطَّلَاحٍ " مثل حَبَاجٍ - كما في الصَّحاح - إِذَا كانت " تَشْتَكِي بِطُورِهَا مِنْهَا " أَي من أَكُلِ الطَّلَاحِ . وقد طَلَحَت بِالْكَسْرِ طَلَّاحاً . وَأَنكَرَ أَبُو سَعِيدٍ : إِبِلُ طَلَّاحٍ إِذَا أَكَلَتِ الطَّلَحَ . قال : والطَّلَاحُ : وهي الكَالِيسَةُ الْمُعْدِيَّةُ . قال : ولا يُمَرِّضُ الطَّلَحُ الْإِبِلَ لِأَنَّهُ رَعِيَ الطَّلَحَ نَاجِعٌ فِيهَا . " وَأَرَضُ طَلْحَةٍ " كَفَرَحَةٍ : " كَثِيرَتُهَا " على النَّسَبِ : وتأنيثُ الضمير هنا وفيما سبقَ باعتبارِ أَنَّهَا شَجَرَةٌ أَوْ اسمُ جِنْسٍ جمعيٍّ ويجوز فيه الْوَجْهَانِ ؛ قاله شيخنا . في المحكم : الطَّلَحُ : لغة في " الطَّلَحُ " بالعين . ذكره ابن السكِّيت في الإِبدال وهو في الصَّحاح . وقوله تعالى : " وَطَلَّاحٍ مِّنْهُمُودٌ " فُسِّرَ بِأَنَّهُ الطَّلَحُ فُسِّرَ بِأَنَّهُ " الْمَوُزُ " . قال : وهذا غير معروف في اللُّغة . وفي التهذيب : قال أَبُو إِسْحَاقَ في قوله تعالى : " وَطَلَّاحٍ مِّنْهُمُودٌ " : جاءَ في التفسير أَنَّهُ شَجَرُ الْمَوَزِ وَجَازَ أَن يَكُونَ عُنْدِي بِهِ شَجَرُ أُمٍّ غَيْرُ اللَّانِ لِأَنَّهُ لَهُ زُورٌ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ جَدًّا فَخُوطِبُوا بِهِ وَوُعِدُوا بِمَا يُحِبُّونَ مِثْلَهُ إِلَّا أَن فَضَّلَهُ عَلَى مَا فِي الدُّنْيَا كَفَضَّلَ سَائِرَ مَا فِي الْجَنَّةِ عَلَى سَائِرِ مَا فِي الدُّنْيَا . وقال مُجَاهِدٌ : أَعْجَبَهُمُ طَلَّاحٌ وَجٌّ وَحُسْنُهُ فَقِيلَ لَهُمْ : وَطَلَّاحٌ مِّنْهُمُودٌ . الطَّلَحُ : " الْخَالِي الْجَوْفُ مِنَ الطَّعَامِ " وَالَّذِي فِي الْمَحْكَمِ : الطَّلَحُ وَالطَّلَّاحَةُ : الْإِعْيَاءُ وَالسُّقُوطُ مِنَ السَّفَرِ . " وَقَدْ طَلَّحَ كَفَرَحٍ وَعُنْدِي " . الطَّلَحُ : " مَا بَقِيَ فِي الْحَوْضِ مِنَ الْمَاءِ الْكَدِرِ " . " وَالطَّلَّاحِيَّةُ لِلْوَرَقَةِ مِنَ الْفِرْطَاسِ مَوْلَدَةٌ " . عن ابن السكِّيت : " طَلَّاحُ الْبَعِيرُ كَمَنْعَ يَطْلُحُ " طَلَّاحاً وَطَلَّاحَةً " بِالْفَتْحِ إِذَا " أَعْيَا " وَكَلَّ " وَمِثْلُهُ فِي الْمَحْكَمِ . وفي التَّهْذِيبِ عن أَبِي زَيْدٍ قَالَ : إِذَا أَضَرَّ الْكَلَالَ وَالْإِعْيَاءُ قِيلَ : طَلَّاحٌ يَطْلُحُ طَلَّاحاً . طَلَّاحٌ " زَيْدٌ بَعِيرُهُ أَتَعَبَهُ " وَأَجْهَدَهُ " كَأَطْلَحَهُ وَطَلَّاحَهُ " تَطْلِيحاً " فِيهِمَا " . وفي

التَّهْذِيبُ عن شَمِيرٍ يقال : سارَ على النَّاقَةِ حَتَّى طَلَّحَها وطلَّحَها . " وهو " أَيْ البعيرُ " طَلَّحُ " بالفتح " وطلَّحَ " بالكسر " وطلَّحُ " كأَمِيرٍ وطلَّحَ كَكَتِفَ - الأخيرة في اللّسان - " وناقَةُ طَلَّحَةٍ " بالكسر " وطلَّيحةُ " - قال شيخنا : المعروف تَجَرُّدُهُما من الهاءِ لَأَنَّهُما بمعنَى المفعولِ كطَحْنٍ وَقَتِيلٍ - " وطلَّحُ " بالكسر " وطلَّحُ " الأخيرة عن ابن الأعرابي . وحُكِيَ عنه أَيْضاً : إِنَّه لَطَلَّحُ سَفَرٍ وطلَّحُ سَفَرٍ ورجيعُ سَفَرٍ ورجيعُ سَفَرٍ ورجيعُ سَفَرٍ ورجيعُ سَفَرٍ بمعنى واحدٍ . وقال اللّيث : بَعِيرُ طَلَّحٍ وناقَةُ طَلَّحٍ . في التَّهْذِيبِ : يقال : ناقَةُ طَلَّحٍ أَسْفَارٍ : إِذَا جَهَدَها السَّيْرُ وهَزَلَهَا . و " إِبِلٌ طَلَّحٌ كُرْكُوعٍ وطلَّاحٍ " وطلَّحَى الأخيرة على غير قياس لَأَنَّهُا بمعنَى فاعِلَةٍ ولكنها شُبِّهَتْ بِمَرِيضَةٍ وقد يُقْتَسَسُ ذلك للرَّجل . وجمع الطَّلَّحِ أَطْلَاحٌ " وطلَّاح " . من كلام العرب : " راکِبُ النَّاقَةِ طَلَّيْحَانٍ أَيْ هو والنَّاقَةُ " حُذِفَ المعطوفُ لَأَمْرَيْنِ : أَحدهما تَقَدُّمُ ذِكْرِ النَّاقَةِ والشَّيْءِ إِذَا تَقَدَّمَ دَلٌّ على ما هو مثله . ومثله مِنْ حَذْفِ المعطوف قوله عزَّ وجلَّ : " فَهَلْ لَنَا اضْرَبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ " أَيْ فَضَرَبَ فَانْفَجَرَتْ . فَحَذَفَ " فَضَرَبَ " وهو معطوف على قوله : فَهَلْ لَنَا . وكذلك قولُ التَّغْلَبِيِّ : .

" إِذَا مَا الْمَاءُ خَالَطَهَا سَخِينَا